المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم صفرو
دائرة المنزل
قيادة بني يازغة
جماعة أولاد مكودو

قرار رقم : 138 بتاريخ : 11 دجنبر 2025

يقضي بفتح باب الترشيح

لشغل منصب مدير المصالح بجماعة أولاد مكودو

إن رئيس المجلس الجماعي لأولاد مكودو ،

- بناء على الظهير الشريف رقم **1.15.85** الصادر في **20** من رمضان **1436** الموافق **(7 يوليوز 2015)** بتنفيذ القانون التنظيمي رقم **113.14** المتعلق بالجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم **1.58.008** الصادر في **04** شعبان **1377 (24 فبراير1958)** بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم **2.77.738** بتاريخ **13** شوال **1397** الموافق **(27 شتنبر 1977)** بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم **2.75.864** بتاريخ **17** محرم **1396** الموافق **(19 يناير 1976)** بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات؛
- بناء على المرسوم رقم **2.97.1052** الصادر في **04** شوال **1418 (02 فبراير 1998)** بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة ؛
- بناء على المرسوم رقم **2.11.681** الصادر في **28** من ذي الحجة **1432** الموافق (25 نوفمبر 2011) في شان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم **2.21.580** الصادر في **22** محرم **1443** (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبط بها؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم **2522-21** الصادر في **21** من ربيع الأول **1443 (28 أكتوبر 2021)** بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات ؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم **D7563** بتاريخ **15 نونبر 2021** حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على قرار رئيس مجلس جماعة أولاد مكودو رقم 2018/153 بتاريخ 21 دجنبر 2018 القاضي بتنظيم مصالح إدارة جماعة أولاد مكودو وتحديد اختصاصاتها المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم صفرو؛
- وحيث أن منصب مدير المصالح بجماعة أولاد مكودو أصبح شاغرا بعد إحالة شاغله السابق على التقاعد النسبي بتاريخ **31 أكتوبر 2025.**

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جماعة أولاد مكودو بموجب هذا القرار عن فتح باب الترشيح لشغل منصب: مدير المصالح بجماعة أولاد مكودو.

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة أولاد مكودو في وجه:

- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لميزانية جماعة أولاد مكودو الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

✓ أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

✓ أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم او ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛

✓ غير أنه ، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن استثناء أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بجماعة أولاد مكودو ، منها أربع (4) سنوات على الأقل ، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة:

تحدد مهام المنصب المزمع شغله والكفاءات المطلوبة لتقلدها وفق بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح مشفوعا بموافقة الرئيس ورأيه حول كفاءة المترشح ، موجه لرئيس جماعة أولاد مكودو؛
- ✓ السيرة الذاتية للمترشحة أو المترشح تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها وفق نموذج يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومي ww.emploi-public.ma؛
- ✓ مشروع يتضمن برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شان تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- ✓ نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- ✓ نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر؛
- ✓ ويمكن الإدلاء ، علاوة على ذلك بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح وجوبا في أربع (04) نظائر من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح بمكتب الموارد البشرية التابع للجماعة مقابل وصل استلام، وذلك خلال أوقات العمل الرسمية ابتداء من إلى غاية 20 فبراير 2026 وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة السادسة:

تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة أولاد مكودو عملية دراسة الملفات واجراء مقابلة انتقاء المترشحات والمترشحين لشغل المنصب المذكور أعلاه ، وستنصب مقابلة الانتقاء على مجالات تتعلق بمدى المام المترشح بالمنظومة القانونية والتدبيرية لشؤون الجماعة وبتقنيات واليات التدبير الحديث للمرفق العام.

المادة السابعة:

بعد دراسة ملفات الترشيح ، سيتم الإعلان عن لائحة المترشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة ، وتاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر التالية :

- بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma
- الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية.

سبورة الإعلانات بمقر الجماعة .

المادة الثامنة:

ينشر القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويعلق بالمقر الإداري لجماعة أولاد مكودو.

أولاد مكودو في

رئيس المجلس

إمضاء الرئيس
محمد الصطيلي